

شرح ابن عقيل

(من بعد نفي أو مضاهيه كلا ... يبغ امرؤ على امرء مستسهلا) .
حتى صاحب الحال أن يكون معرفة ولا ينكر في الغالب إلا عند وجود مسوغ وهو أحد أمور